

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ١٣١١ لسنة ١٩٧٣

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلـى القانون رقم ٤٩ لـسـنة ١٩٧٢ بـشـأن تـنظـيم الجـامـعـات ؛

قررت :

مـادـة ١ - تـعيـين السـيد الأـسـاـذـ الدـكـتـور مـهـدـ عـبـدـ المـقـصـودـ النـادـيـ نـائـبـ رـئـيسـ جـامـعـةـ شـرقـ الدـلـلـ (ـبـالـمـصـورـةـ) لـمـدـدـ أـرـبعـ سـنـواتـ .

مـادـة ٢ - عـلـى وزـيرـ التـعـلـيمـ العـالـيـ تـفـيـذـ هـذـاـ قـرـارـ مـاـ صـدرـ بـرـيـاسـ الـجـمـهـورـةـ فـيـ ٢٦ـ رـجـبـ سـنةـ ١٢٩٢ـ (ـ١٩٧٢ـ أـغـسـطـسـ سـنةـ ١٩٧٢ـ)

أـنـورـ السـادـاتـ .

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ١٣١٢ لسنة ١٩٧٣

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلـى نـظـامـ الإـدـارـةـ الـخـلـيـةـ الصـادـرـ بـالـقـانـونـ رقمـ ١٢٤ـ لـسـنةـ ١٩٦٠ـ وـالـقـانـونـ

المـدـلـلـ لـهـ ؛

وعلـى القـانـونـ رقمـ ٣٠ـ لـسـنةـ ١٩٦٧ـ فـيـ شـانـ تـحـديـدـ بـدـلـاتـ وـرـوـاتـبـ

الـإـضـافـيـةـ وـالـتـعـريـضـاتـ الـتـيـ تـمـنـعـ لـلـعـامـلـيـنـ الـمـدـنـيـنـ وـالـمـسـكـرـيـنـ الـمـعـدـلـ بـالـقـانـونـ

رـقـمـ ٥٩ـ لـسـنةـ ١٩٧١ـ

وعلـى نـظـامـ العـامـلـيـنـ الـمـدـنـيـنـ بـالـدـوـلـةـ الصـادـرـ بـالـقـانـونـ رقمـ ٥٨ـ لـسـنةـ ١٩٧١ـ

وعلـى قـرـارـ رـئـيسـ الـجـمـهـورـةـ رقمـ ٨٦ـ لـسـنةـ ١٩٧٢ـ بـشـأنـ تـحـديـدـ بـدـلـاتـ

التـبـلـلـ لـلـوـظـافـقـ الـعـلـيـاـ فـيـ الـجـهاـزـ الـإـدـارـيـ للـدـوـلـةـ وـالـمـيـاتـ الـعـامـةـ ؛

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ١٣٠٨ لسنة ١٩٧٣

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلـى القـانـونـ رقمـ ٤٩ـ لـسـنةـ ١٩٧٢ـ بـشـأنـ تـنظـيمـ الجـامـعـاتـ ؛

قررت :

مـادـة ١ - تـعيـين السـيدـ الأـسـاـذـ الدـكـتـورـ عـبـدـ المـنـمـ السـعـيدـ الـبـراـوىـ

رـئـيسـ بـلـامـعـةـ شـرقـ الدـلـلـ (ـبـالـمـصـورـةـ) لـمـدـدـ أـرـبعـ سـنـواتـ .

مـادـة ٢ - عـلـى وزـيرـ التـعـلـيمـ العـالـيـ تـفـيـذـ هـذـاـ قـرـارـ مـاـ

صـدرـ بـرـيـاسـ الـجـمـهـورـةـ فـيـ ٢٦ـ رـجـبـ سـنةـ ١٢٩٣ـ (ـ١٩٧٣ـ أـغـسـطـسـ سـنةـ ١٩٧٣ـ)

أـنـورـ السـادـاتـ .

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ١٣٠٩ لسنة ١٩٧٣

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلـى القـانـونـ رقمـ ١٠٩ـ لـسـنةـ ١٩٧١ـ بـشـأنـ هـيـةـ الشـرـطةـ ؛

قررت :

مـادـة ١ - تـعيـين السـيدـ اللـوـاءـ أـنـورـ الـأـحـمـدـ الـشـاذـلـ ، مدـيرـ أـمـنـ الـغـربـيـةـ ،

مسـاعـداـ لـوزـيرـ الدـاخـلـيـةـ .

مـادـة ٢ - عـلـى وزـيرـ الدـاخـلـيـةـ تـفـيـذـ هـذـاـ قـرـارـ مـاـ

صـدرـ بـرـيـاسـ الـجـمـهـورـةـ فـيـ ٢٦ـ رـجـبـ سـنةـ ١٢٩٣ـ (ـ١٩٧٣ـ أـغـسـطـسـ سـنةـ ١٩٧٣ـ)

أـنـورـ السـادـاتـ .

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ١٣١٥ لسنة ١٩٧٣

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ،

وحل قانون الميزات العامة الصادر بالقانون رقم ٦١ لسنة ١٩٦٣ ،

وعدل نظام العاملين المدنيين بالدولة الصادر بالقانون رقم ٨٠ لسنة ١٩٧١ ،
وعلى قرار رئيس جمهورية رقم ٨٦ لسنة ١٩٧٢ بشأن تحديد بدلات
التشغيل للوظائف العليا في الجهاز الإداري للدولة والميزات العامة ،

قرر :

مادة ١ - تعيين السيد / عبد إبراهيم عل سالم في وظيفة نائب مدير
الميزات العامة للإصلاح الزراعي للشئون المالية والإدارية من الفئة المالية ،
مع منحه بدل التشغيل المقرر لشاغل وظائف وكيل وزارة .

مادة ٢ - تعيين السيد المهندس المرسي عبد العزيز غازى في وظيفة
نائب مدير الميزات العامة للإصلاح الزراعي للشئون الزراعية من الفئة المالية
مع منحه بدل التشغيل المقرر لشاغل وظائف وكيل وزارة .

مادة ٣ - على وزير الزراعة والإصلاح الزراعي تنفيذ هذا القرار ،

صدر برئاسة الجمهورية في ٢٦ رجب سنة ١٢٩٢ (١٩٧٢) (٢٥ أغسطس سنة ١٩٧٢)

أنور السادات

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ١٣١٦ لسنة ١٩٧٣

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ،

وعلى قانون المؤسسات العامة وشركات القطاع العام الصادر بالقانون
رقم ٦٠ لسنة ١٩٧١ ،

وعدل نظام العاملين بالقطاع العام الصادر بالقانون رقم ٦١ لسنة ١٩٧١ ،

وعلى قرار رئيس جمهورية رقم ١٤٦٢ لسنة ١٩٧٢ بإعادة تشكيل
بعض إدارة شركات المؤسسة المصرية العامة لاستصلاح الأراضي ،

قرر :

مادة ١ - تعيين السيد / حسين جعفر خلف ، رئيس مجلس مدينة المنصورة
من مستوى الإدارة العليا (الربط المالى ١٤٠٠ / ١٨٠٠ جنيه) ، مع منحه بدل
التشغيل المقرر لشاغل درجة وكيل وزارة .

مادة ٢ - على نائب رئيس مجلس الوزراء ووزير الداخلية ووزير الدولة
لأمانة الحكم المحلي والنقلات الشعبية تنفيذ هذا القرار ،

صدر برئاسة الجمهورية في ٢٦ ربى سنة ١٢٩٣ (١٩٧٣) (٢٥ أغسطس سنة ١٩٧٣)

أنور السادات

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ١٣١٣ لسنة ١٩٧٣

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ،

وحل نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ١٢٤ لسنة ١٩٦٠ والقوانين
المعدلة له ،

وعلى القانون رقم ٣٠ لسنة ١٩٧٧ في شأن تحديد بدلات الرواتب
الإضافية والمتريضات التي تمنح للعاملين المدنيين والعسكريين المعدل
بالقانون رقم ٥٩ لسنة ١٩٧١ ،

وعلى نظام العاملين المدنيين بالدولة الصادر بالقانون رقم ٥٨ لسنة ١٩٧١ ،
وعلى قرار رئيس جمهورية رقم ٨٦ لسنة ١٩٧٢ بشأن تحديد بدلات
التشغيل للوظائف العليا في الجهاز الإداري للدولة والميزات العامة ،

قرر :

مادة ١ - تعيين السيد / عباس همام زاهر ، سكريرا عاما لمحافظة
الاسكندرية من مستوى الإدارة العليا (الربط المالى ١٤٠٠ / ١٨٠٠ جنيه)
مع منحه بدل تشغيل المقرر لشاغل درجة وكيل وزارة .

مادة ٢ - على نائب رئيس مجلس الوزراء ووزير الداخلية ووزير الدولة
لأمانة الحكم المحلي والنقلات الشعبية تنفيذ هذا القرار ،

صدر برئاسة الجمهورية في ٢٦ ربى سنة ١٢٩٣ (١٩٧٣) (٢٥ أغسطس سنة ١٩٧٣)

أنور السادات